**ضوابط وشروط الحضور والمشاركة في المؤتمرات العلمية**

**أولاً: ضوابط وشروط مشاركة أعضاء هيئة التدريس السعوديين في المؤتمرات العلمية**

يشترط الموافقة على مشاركة او حضور عضو هيئة التدريس للمؤتمرات العلمية التي تقام داخل المملكة العربية السعودية وخارجها ما يلي:

1. توصيتي مجلس القسم واللجنة الثلاثية المنبثقة من مجلس الكلية وموافقة معالي رئيس الجامعة.

2. ينبغي لعضو هيئة التدريس الحصول على الموافقة الرسمية من الجامعة للحضور أو المشاركة في المؤتمرات العلمية.

3. تقتصر المشاركة على أعضاء هيئة التدريس بدرجة “أستاذ مساعد” فأعلى.

4. يجوز السماح لعضو هيئة التدريس بحضور المؤتمرات العلمية بحد أقصى (مؤتمرين) خلال العام الدراسي شريطة أن يكون الحضور للمرة (الأولى) بغرض المشاركة بتقديم ورقة علمية مقبولة للنشر بالكامل باسم جامعة تبوك، وتصرف المستحقات المالية المقررة وفق الضوابط المالية المتبعة في الجامعة.

5.يجوز السماح لعضو هيئة التدريس بالحضور فقط او المشاركة بورقة علمية مقبولة للنشر بالكامل باسم جامعة تبوك في مؤتمر أخر في ذات العام الدراسي على ان لا تتحمل الجامعة اي اعباء مالية.

6. ان يكون المرشح للمشاركة أو الحضور على رأس العمل في الجامعة.

7.لا يسمح بمشاركة المعارين والمتفرغين علميا والمندوبين للعمل خارج الجامعة، او الذين يعملون مستشارين متفرغين.

8.يشترط ان تكون المشاركة العلمية لها علاقة مباشرة بتخصص عضو هيئة التدريس أو مسؤوليات عمله الفعلية.

9. يسمح للمبتعثين داخليا (لنيل درجة الماجستير أو الزمالة او الدكتوراه) بالمشاركة العلمية في مؤتمر له علاقة بدراسته، على أن تكون وفق توصية المشرف الدراسي وموافقة لجنة التدريب والابتعاث ولمرة واحدة خلال مرحلة دراسته.

10.أن تكون الجهة المنظمة للمؤتمر المراد المشاركة به مؤسسة علمية متخصصة ويقتصر ذلك على: الجامعات، أو مراكز البحوث العلمية المتخصصة، أو الجمعيات العلمية.

11.يجب الا يزيد عدد المرشحين للحضور أو المشاركة من القسم العلمي الواحد اكثر من 20 % من أعضاء هيئة التدريس في المؤتمرات المتزامنة في ذات الوقت، ويستثنى من ذلك تلك التي تعقد اثناء الاجازات.

12.يراعى في مشاركة اعضاء هيئة التدريس في المؤتمرات عدم تأثر سير العملية التعلمية بالقسم العلمي.

13.يعرض على مجلس القسم “تقرير المهمة العلمية” للمؤتمر السابق في الوقت المحدد قبل التقدم بطلب الحضور او المشاركة في مؤتمر جديد.

14. لا يعد الحضور أو المشاركة لعضو هيئة التدريس في المؤتمرات اثناء الاجازات الرسمية قطعاً الإجازة.

15. تخضع هذه الضوابط لما يستجد لدى إدارة الجامعة من ضوابط واجراءات أخرى.

ثانيًا - مشاركة اعضاء هيئة التدريس الغير سعوديين

\* بالإضافة الى ما تم ذكره من ضوابط عامة لمشاركة وحضور اعضاء هيئة التدريس السعوديين في المؤتمرات.

1. يسمح لعضو هيئة التدريس الغير سعودي بالمشاركة مرة واحدة فقط خلال العام الدراسي

2. أن تكون المشاركة بورقة علمية مقبولة للنشر باسم جامعة تبوك فقط

(University of Tabuk).

٣. أن يكون عضو هيئة التدريس الغير سعودي قد أمضى سنة أو أكثر بالجامعة.

٤. ألا تتحمل الجامعة أي تكاليف مالية مترتبة على هذه المشاركة.